تقرير حول " دورة رصد انتهاكات حقوق الانسان"
لمنتسبي الجمعية الوطنية لحقوق الانسان
1-2/10/2023

مكان الانعقاد: مقر الجمعية الوطنية لحقوق الانسان/عمان.

المقرر: المحامي عمر بني مصطفى/ مراجعة واشراف المحامي عيسى المرازيق.

مقدمة:

عقدت إدارة التوعية والتدريب في المركز الوطني لحقوق الانسان دورة حول دورة "رصد انتهاكات حقوق الانسان" لعدد من منتسبي وكوادر الجمعية الوطنية لحقوق الانسان خلال الفترة من 1-2/10/2023 في مقر الجمعية، حيثُ تناولت الدورة على مدار يومين عدة مواضيع منها، اليات حماية وتعزيز حقوق الانسان وكذلك تم التطرق الى الرصد والتحقق لانتهاكات حقوق الانسان، من ثم تم تناول موضوع استقبال الشكاوى ومتابعتها، وتم الحديث عن اعداد التقارير، وكذلك تضمن البرنامج بعض التمارين العملية والتطبيقية والحوار مع المشاركين حول المواضيع التي تم تناولها في الدورة وكانت تفاصيل الجلسات كالآتي:

الكلمة الافتتاحية:

وفي الكلمة الافتتاحية للدورة قام مدير إدارة التوعية والتدريب المحامي عيسى المرازيق بالترحيب بالمشاركين والتعرف عليهم، والتعريف بالبرنامج الزمني والموضوعي للدورة وتحديد قواعد الاتفاق لتيسير الجلسات وتحقيق هدف الدورة.

"اليوم الأول: الجلسة الأولى: "تذكير بالدورة السابقة"/المحامي عيسى المرازيق.

ابتدأ الأستاذ عيسى الجلسة بالتذكير بأبرز مواضيع الدورة التأسيسية والتي سبق وأن عقدها المركز لنفس المشاركين بهذه الدورة وتطرق لتعريف حقوق الإنسان خصائص تلك الحقوق الإنسان (الشمولية، التكاملية، الطبيعية، العالمية، غير قابلة للتصرف).

ومن ثم تم تناول أجيال حقوق الانسان (الجيل الأول: جيل الحقوق المدنية والسياسية، الجيل الثاني: جيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الجيل الثالث: جيل التضامن والانسانية).

ثم تم تناول مبادئ حقوق الانسان: (الكرامة، التضامن والتسامح، العدالة، المساواة، الحرية).

وتم التطرق للحديث عن الشرعة الدولية وتوضيح مفهوم الشرعة الدولية وما هي الاتفاقيات الدولية والصكوك التي تضمها الشرعة الدولية وأهم ما جاءت به هذه الصكوك والمواثيق ، وكذلك تحدث عن ابرز ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل من حيث تعريف الطفل بأنه كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه والمبادئ التي تقوم عليها الاتفاقية وهي مبدأ عدم التمييز ومبدأ المصلحة الفضلى ومبدأ حق الطفل في الإبقاء والنماء ومبدأ حق الطفل في ابدأ رأيه واختتم حديثة عن اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة حيث عرف مصطلح "التمييز ضد المرأة " اي تفرقة او استبعاد او تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره او اغراضه توهين او احباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في اي ميدان آخر, او توهين او احباط تمتعها بهذه الحقوق او ممارستها لها المساواة بينها وبين الرجل. بصرف النظر عن حالتها الزوجية، وعلى اساس المساواة وتحدث عن أبرز التزامات الأردن والمواد التي تحفظ عليها.

- **الجلسة الثانية: اليات حماية وتعزيز حقوق الانسان/ د. نضال مقابلة.**

استهل الدكتور المقابلة حديثة عن الآليات غير التعاقدية والتي هي عبارة عن الاليات القائمة على ميثاق الامم المتحدة، وتشمل:

- مجلس حقوق الإنسان.
- الاستعراض الدوري الشامل.
- الإجراءات الخاصة.
- إجراء الشكاوى.

كما عرف مجلس حقوق الانسان بأنه هيئة حكومية دولية داخل منظومة الأمم المتحدة يتبع للجمعية العامة للأمم المتحدة مسؤولة عن تدعيم تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أرجاء العالم وعن تناول حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات بشأنها.

وبين ان الهدف النهائي للاستعراض الدوري الشامل هو تحسين وضع حقوق الإنسان في جميع البلدان والتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان أينما تحدث، وتبادل المعلومات حول أفضل الممارسات في ميدان حقوق الإنسان فيما بين الدول. ويجري استعراض جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مرة كل أربع سنوات ونصف– حيث يجري استعراض 42 دولة كل سنة.

تتمثل الوثائق التي تستند إليها عملية الاستعراض في:

1) معلومات مقدمة من الدولة "تقرير وطني"؛

2) ومعلومات واردة في تقارير خبراء وأفرقة حقوق الإنسان المستقلين المعروفين باسم المقررين الخاصين والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة الأخرى؛

3) ومعلومات من أصحاب المصلحة الآخرين ومن بينهم المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

جرى استعراض سجل الأردن ثلاث مرات الأولى عام 2009 والثانية عام 2013 والثالثة 2018.

وانتقل المقابلة بالحديث عن الاليات التعاقدية وهي الآليات المنشأة بموجب المعاهدات الدولية وعددها عشرة آليات، وهي عبارة عن لجان من الخبراء المستقلين او المقررين الخاصين لرصد تنفيذ أحكام المعاهدات في الدول التي صادقت على المعاهدات، مهامها:

- رصد امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المعاهدات.
- دراسة التقارير المقدمة من الدول الأطراف.
- إصدار التعليقات العامة (تفسير أحكام المعاهدات).
- إصدار التوصيات العامة.
- النظر في الشكاوى الفردية.
- النظر في الشكاوى بين الدول.

كما تحدث ايضاً عن الأليات المنشأة بموجب المعاهدات وهي لجنة حقوق الانسان، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لجنة القضاء على التمييز العنصري، لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)، لجنة مناهضة التعذيب، لجنة حقوق الطفل، اللجنة المعنية بحماية حقوق العمال المهاجرين

وأفراد اسرهم، اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللجنة المعنية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

- **الجلسة الثالثة: الرصد والتحقق لانتهاكات حقوق الانسان/المحامي عمر بني مصطفى.**

تحدث الأستاذ بني مصطفى في بداية جلسته معرفاً الرصد بأنه: مصطلح واسع يصف العمل النشط في تجميع المعلومات والتحقق منها واستعمالها فوراً من أجل معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في الدولة والتي تترك أثارها المباشرة وغير المباشرة على حياة الانسان وحقوقه، ويشمل رصد حقوق الإنسان جمع المعلومات عن الحوادث وأحداث المراقبة كالانتخابات والمظاهرات والحوادث اليومية والفردية وتوثيقها او توظيفها مستقبلا في اجراءات لحماية وتعزيز حقوق الانسان.

كما أكد أن الرصد يتكون من العناصر التالية:

أولاً: جمع معلومات.

تتطلب عملية جمع المعلومات جهداً بالغا ويتطلب الرصد اساليب دقيقة لجمع المعلومات وجمع المعلومات يتطلب بحثا ومتابعة وتحليلا شاملا.

امثلة لوسائل جمع المعلومات:

- تلقي الشكاوى.
- جمع الشهادات.
- اجراء المقابلات مع افراد معنيون ذوي العلاقة بالانتهاك.

ثانياً: – التحقق من المعلومات.

ثالثاً: – استعمال المعلومات لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان.

والغاية من ذلك تعزيز مسؤولية الدولة عن حماية حقوق الإنسان إذ أن كل حقوق الإنسان (المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية...)

وعن اهم الشروط الواجب توفرها بالراصد والموثق تحدث بني مصطفى بأنه يجب أن يتمتع الراصد ب:

- معرفة كاملة بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقوانين الوطنية واحترامها.
- معرفة العادات الاجتماعية والثقافات السائدة والاوضاع السياسية واحترامها؛

- القدرة على المناقشة والتفاوض والاتصال مع الاخرين بصورة جيدة بما في ذلك مهارة اجراء المقابلات الفردية والجماعية منها
- تفادي المواقف التي تنطوي على تمييز بين الجنسين او اي نوع من التمييز
- الامتناع عن أي عمل يتنافى والحياد والنزاهة والاستقلالية

كما أكد ايضاً مصادر المعلومات للراصد تأتي من:

شكاوى الأفراد (رسائل/ فاكسات /المقابلات الشخصية/مكالمات هاتفية/ايميل...

شهود عيان.

- وسائل الإعلام وتقاريرها.
- منظمات حكومية وغير حكومية.
- تقارير ودراسات.
- تقارير دورية.
- التقارير الصادرة عن أجهزة المراقبة.

التقارير الصادرة عن المقررين

- المقالات في الصحف.
- مراقبة المحاكم.
- تقارير بعثات تقصي الحقائق
- دراسة التشريعات المحلية ومدى انسجامها مع المعايير الدولية.
- اللجوء إلى مصادر معلومات بديلة (كزيارة سجن بصفة محام/التعرف على حالة السجين من خلال زيارته اسرته/تلقى الرسائل منه.

وختم ابني مصطفى جلسته بغايات الرصد والتوثيق والتي تتمثل في:

1-**مد الضحايا بالعون العاجل** : عادة ما يسعى ضحايا الاعتقال ، والاحتجاز ، والاختطاف القسري والتعذيب الى طلب العون العاجل من العاملين بمجال حقوق الانسان باعتبارها مهددة للحق في الحياة والسلامة الجسدية .

2- **مواساة الضحايا واعادة تأهيلهم** : مثل تقديم العون الطبي لعلاج التعذيب.

3- **الدعاوى القضائية..**

4- **الحملات الدعائية:** لتوعية الرأي العام وتعبئته للضغط على السلطات لوقف الانتهاكات ومنع انتهاكات اخرى .

5- **اعداد سجلات تاريخية.**

اليوم الثاني: الاثنين 2023/10/2

- **الجلسة الأولى: استقبال الشكاوى ومتابعتها: الأستاذ محمد الدباس.**

استهل الأستاذ الدباس جلسته بالحديث عن رسالة وحدة الشكاوى والتي تتمثل في حماية حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية، من خلال رصد الانتهاكات وتلقي الشكاوى الماسة بحقوق الإنسان للحد منها ومحاولة إزالة أثارها.

أما عن الغطاء القانوني لاختصاص وحدة الرصد والشكاوى فيتمثل في:

بدراسة نصوص قانون المركز يتضح تركيزها على دور المركز في وقف أي تجاوزات أو انتهاكات لحقوق الإنسان في المملكة، وهذا ما ورد في النصوص التالية:

نص الفقرة (أ) من المادة الخامسة من قانون المركز» يعمل المركز على تحقيق أهدافه بالوسائل والأساليب التالية»:

أ- التحقق من مراعاة حقوق الإنسان في المملكة، لمعالجة أي تجاوزات أو انتهاكات لها، ومتابعة اتخاذ الإجراءات اللازمة لهذه الغاية بما في ذلك تسويتها أو إحالتها إلى السلطة التنفيذية أو التشريعية أو المرجع القضائي المختص لإيقافها وإزالة أثارها.

كما تحدث الدباس عن مصادر الشكوى من خلال:

الحضور إلى المركز.

الفاكس.

البريد الإلكتروني.

هواتف المركز.

الخط الساخن.

وسائل الاعلام (الرصد الصحفي).

من خلال مهمة رصدية.

وعن أهم شروط قبول الشكوى ذكر الدباس بأن أهم الشروط تتمثل في:

- اشترطت المادة (11/ج) من قانون المركز أن تكون الشكوى خطية ويذكر فيها اسم وعنوان الشخص مقدم الشكوى (المشتكي) إضافة الى توقيع المشتكي، وألا تكون الشكوى منطوية على اساءة استعمال الحق.
- كما بينت الفقرتين (أ، ب) من ذات المادة التزامات المركز تجاه الشكاوى الواردة إليه والمتمثلة بما يلي:

المحافظة على سرية مصادر المعلومات والبيانات والوثائق التي ترد إليه وذلك بناءً على طلب مقدمها أو في الحالات التي تستوجب ذلك.

- وذكر ايضاً بأن المعلومات التي يجب أن يتضمنها نموذج الشكوى هي:

الجزء الأول: المعلومات التي تعبا من قبل مقدم الشكوى وتشمل:

تفاصيل كاملة عن الشخص المبلغ عن الشكوى.

تفاصيل كاملة عن الضحية.

تفاصيل خاصة بالشكوى: نوع الشكوى، المرفقات التي تؤكد الحادث، مكان وقوع الحادث، وقت وقوع الحادث، الشهود على الحادث، تاريخ تقديم الشكوى، وتوقيع مقدم الشكوى.

الجزء الثاني: المعلومات التي تقدم من قبل مستقبل الشكوى وتشمل:

كيفية ورود الشكوى.

ملاحظات عامة ومفصلة عن الشكوى (هنا يبرز الدور المهم لمستقبل الشكوى، ويجب علية أن يجيب على الأسئلة التالية: (متى، أين، كيف، من، لماذا).

مدى كفاية المعلومات والوثائق.

الجهات التي تم مراجعتها قبل المركز وتواريخ المراجعة ونتائجها.

هل الشكوى من اختصاص المركز، وتوصية مستلم الشكوى.

إجراءات التحقق الأولية.

توصية رئيس وحدة الرصد والشكاوى.

قرار مفوض الحقوق والحريات.

قرار المفوض العام في حالة الضرورة.

- **الجلسة الثانية: اعداد التقارير / المحامي عيسى المرازيق.**

عرَف الأستاذ المرازيق التقارير بأنها " تصور لموقف اجتماعي أو اقتصادي أو ثقافي، وعادة يهتم بتوضيح الايجابيات والسلبيات المتعلقة بالموقف كما وهو مجال من مجالات التفكير لعرض وجهة نظرك وأفكارك للآخرين" وهو ايضاً وسيلة من وسائل الاتصال الفعال في منشئات الأعمال بين المستويات الإدارية، المختلفة، وبين وحدات النشاط كل في مجال اختصاصه.

وبين ان الهدف الأساسي للتقرير هو نقل المعلومات.

كما تحدث عن شروط التقرير الناجح بحيث يكون:

واضحاً: سهل فهمة واستيعابه.

موجزاً: بما يكفي لغرض منه.

كاملاً: يغطي كافة جوانب الموضوع.

دقيقاً: يحتوي على معلومات صحيحة

وعن أبرز ما ينبغي مراعاته عند كتابة التقرير بين المرازيق بأنه يجب اولاً:

- تحري الدقة والموضوعية
- التأكد من صحة المعلومات
- الصدق في الإدلاء بالمعلومات
- عدم تدخل الأغراض الشخصية في كتابه التقرير (كالصداقة والبغض والمصلحة)

مضيفا ان أبرز أهداف وغايات التقارير هي:

- إعلام الغير بأمر من الأمور.
- تحريك سلوك الآخرين عن طريق إقناعهم.
- عرض نتائج بحث أو دراسة، ليستفيد من قراءة هذا التقرير كل من اطلع عليه. لذلك فان الهدف من إعداد التقرير يجب أن يكون واضحا ومحددا في جملة واحدة، مثل: (الهدف من هذا التقرير معرفه ما تم انجازه في جهة ما والأسباب التي أدت إلى عدم تحقيق وانجاز ما هو مستهدف خلال فتره معينه) ...

- **الجلسة الرابعة: تمارين وتطبيقات عملية أ. عيسى المرازيق و أ. عمر بني مصطفى:**

بدأت الجلسة بتقسيم المشاركين الى فريقين، فريق يشرف عليه الاستاذ عيسى المرازيق وكلف بإعداد تقرير رصد لمركز اصلاح وتأهيل بكافة مراحله، والفريق الاخر يشرف عليه الاستاذ عمر بني مصطفى وكلف بإعداد تقرير رصد لاحد مصانع الألبسة في الأردن.

وقد تم مناقشة هذه التقارير والتعليق عليها وتصحيحي بعض الأخطاء الواردة فيها.

كما تم تكليف المشاركين بإعداد واقتراح نموذج لاستقبال الشكاوى وتم مناقشة هذا النموذج المقترح والتعليق

عليه واضافة العناصر الضرورية له.

- في ختام الدورة قام فريق التدريب في المركز يترأسهم الاستاذ عيسى المرازيق بتسليم الشهادات للمشاركين بالدورة. وشكر المشاركون المركز الوطني لحقوق الانسان على احتضانه لهم واعطاءهم الفرصه للتعرف أكثر على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان وعملية الرصد والتوثيق لانتهاكات حقوق الانسان.

ترحب بكم في
المتقدمة في حقوق الإنسان